

## وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٣٣ لسنة ٢٠١١ (بالتفويض)

باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية

لعام المالي ٢٠١٠

### رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠١٠/٣/٢٤

باعتبار الحساب الختامي للغرفة عن العام المالي ٢٠١٠ والمعدل بجلسة ٢٠١١/٤/٢٧ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/٧/٢٨ :

### قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية

عن العام المالي ٢٠١٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٧١٠٥٩٥,٨٠ ج

(فقط مليون وسبعمائة وعشرة ألف وخمسين وخمسة وتسعون جنيهاً وثمانون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٢٢٤٥٧٥,٨٨ ج (فقط مليون ومائتان وثلاثة وعشرون ألفاً

وخمسين وخمسة وسبعين جنيهاً وثمانية وثمانون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات

عن المدروفات مبلغ ٤٨٧,١٩,٩٢ ج (فقط أربعين ألفاً وسبعين وثمانون ألفاً وتسعه عشر جنيهاً واثنان وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٥٩٤,٩٦٥ ج (فقط خمسة ملايين وتسعمائة وأربعون ألفاً وتسعه عشرة وخمسة وستون جنيهاً وأربعة وستون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١١/٨/٧

رئيس القطاع المفوض في بعض  
الاختصاصات بقانون الغرف التجارية  
د/ حسين على احمد عمران